

النهاية في غريب الأثر

- { حفا } ... فيه [أنَّ عَجُوزًا دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَسَأَلَهَا فَأُحْفَى وَقَالَ : إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا فِي زَمَنِ خَدِيجَةَ وَإِنَّ كَرَّمَ الْعَهْدَ مِنَ الْإِيمَانِ] يَقَالُ أُحْفَى فَلَانِ بِصَاحِبِهِ وَحَفِيَّ بِهِ وَتَحَفَّى : أَيُّ بِالْغِ فِي بَرٍّ هَ وَالسُّؤَالُ عَنْ حَالِهِ .
- وَمِنْهُ حَدِيثُ أَنَسٍ [أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أُحْفَوَهُ] أَيُّ اسْتَقْصَوْا فِي السُّؤَالِ .
- (ه) وَحَدِيثُ عُمَرَ [فَأَنْزَلَ أُوَيْسًا الْقَرَنِيَّ فَأَحْتَفَاهُ وَأَكْرَمَهُ] .
- (ه) وَحَدِيثُ عَلِيٍّ [أَنَّ الْأَشْعَثَ سَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ بغير تَحَفٍّ] أَيُّ غَيْرِ مُبَالِغٍ فِي الرَّدِّ وَالسُّؤَالِ .
- وَحَدِيثُ السَّوَّكِ [لَزِمْتُ السَّوَّكَ حَتَّى كَرِدْتُ أُحْفِيَّ فَمَيَّ] أَيُّ اسْتَقْصَى عَلَى اسْتِنَانِي فَأُذْهِبُهَا بِالتَّسْوُوكِ .
- [ه] وَمِنْهُ الْحَدِيثُ [أَمَرَ أَنْ تُحْفَى الشَّوَّارِبُ] : أَيُّ يُبَالِغُ فِي قَصِّهَا .
- (ه س) وَالْحَدِيثُ الْآخِرُ [إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لَادَمَ : أَخْرِجْ نَصِيبَ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ كَمْ ؟ فَيَقُولُ : مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتَسْعِينَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْتَفِينَا إِذَا فَمَاذَا يَبْقَى ؟] أَيُّ اسْتَوْصَلْنَا مِنْ إِحْفَاءِ الشَّعَرِ . وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَوْصَلَ فَقَدْ احْتَفِيَ .
- وَمِنْهُ حَدِيثُ الْفَتْحِ [أَنْ تَحْمُصُ دُوهَمَ حَصْدًا وَأُحْفَى بِيَدِهِ] أَيُّ أَمَالَهَا وَصَفَاً لِلْحَمْدِ وَالْمُبَالِغَةِ فِي الْقَتْلِ .
- وَفِي حَدِيثِ خَلِيفَةَ [كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيَّ وَيُحْفِيَ عَنِّي] أَيُّ يَمْسُكُ عَنِّي بَعْضَ مَا عِنْدَهُ مِمَّا لَا أَحْتَمِلُهُ وَإِنْ حُمِلَ الْإِحْفَاءُ بِمَعْنَى الْمُبَالِغَةِ فَيَكُونُ عَنِّي بِمَعْنَى عَلَيَّ . وَقِيلَ هُوَ بِمَعْنَى الْمُبَالِغَةِ فِي الْبِرِّ بِهِ وَالنَّصِيحَةِ لَهُ . وَرَوَى بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةُ .
- (ه) وَفِيهِ [أَنَّ رَجُلًا عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَّ ثَلَاثَ ثَلَاثَ :
- حَفَوَاتٍ] أَيُّ مَنَعَتْهُنَا أَنْ نُسْهِمَ تَكْ بَعْدَ الثَّلَاثِ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُسْهِمُ ثَلَاثَ فِي الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ . وَالْحَفَوَاتُ : الْمَنْعُ وَيُرْوَى بِالْقَافِ : أَيُّ شَدَّدَتْ عَلَيْنَا الْأَمْرَ حَتَّى قَطَعَتْهُنَا عَنْ تَسْهِمِيتِكَ . وَالشَّدَّ مِنْ بَابِ الْمَنْعِ .
- وَمِنْهُ [أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى بَعْضِ السَّلَفِ فَقَالَ : وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ الزَّكَايَاتُ فَقَالَ لَهُ : أَرَأَيْكَ قَدْ حَفَوْتَنَا ثَوَابَهَا] أَيُّ مَنَعَتْهُنَا ثَوَابَ السَّلَامِ حَيْثُ اسْتَوْفَيْتَ عَلَيْنَا فِي الرَّدِّ . وَقِيلَ : أَرَادَ تَقْصِيمَ ثَوَابِهَا وَاسْتَوْفَيْتَ عَلَيْنَا .

- وفي حديث الانتعال [لِيُدْحِفَهُمَا جَمِيعاً أَوْ لِيَذْنَعَلَهُمَا جَمِيعاً] أي لِيَذْمَشَ حَا فِي الرِّجْلَيْنِ أَوْ مُذْنَعَلَهُمَا لَأَنَّهُ قَدْ يَشُقُّ عَلَيْهِ الْمَشْيُ بِذَعْلٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّ وَضْعَ الْقَدَمَيْنِ حَافِيَةً إِنَّمَا يَكُونُ مَعَ التَّوَقُّيِّ مِنْ أَذَى يُصْرِبُهَا وَيَكُونُ وَضْعُ الْقَدَمِ الْمُذْنَعَلَةِ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ فَيُخْتَلَفُ حِينَئِذٍ مَشْيُهُ الَّذِي اعْتَادَهُ فَلَا يَأْمَنُ الْعَرَنَارُ .
وقد يَتَمَصَّوْـرُ فاعْلُهُ عِنْدَ النَّاسِ بِصُورَةٍ مَنَ إِحْدَى رَجُلَيْهِ أَقْصَرُ مِنَ الْآخَرِ .

(هـ) وفيه [قِيلَ لَهُ : مَتَى تَحِلُّ لَنَا الْمَيْتَةِ ؟] فَقَالَ : مَا لَمْ تَصْطَبِحُوا أَوْ تَغْتَبِفُوا أَوْ تَحْتَفِفُوا بِهَا بِقَوْلٍ فَشَأْنَكُمْ بِهَا] قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الصَّرِيرُ :
صَوَابُهُ [مَا لَمْ تَحْتَفِفُوا بِهَا] أَوْ بِغَيْرِ هَمْزٍ مِنْ أَحْفَى الشَّعَرِ . وَمَنْ قَالَ تَحْتَفِفُوا مَهْمُوزًا هُوَ مِنَ الْحَفَا وَهُوَ الْبَرْدِيُّ فَبَاطِلٌ لِأَنَّ الْبَرْدِيَّ لَيْسَ مِنَ الْبُقُولِ .

وقال أبو عبيد : هو من الحفأ مهموز مقصور وهو أصل البردي الأبيض الرطب منه وقد يؤكل . يقول ما لم تَقْتَلِعُوا هذا بعينه فتأكلوه . ويروى [ما لم تَحْتَفِفُوا] بتشديد الفاء من احْتَفَفَتِ الشَّيْءُ إِذَا أَخَذَتْهُ كُلَّـهُ كَمَا تَحْفُ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا مِنَ الشَّعَرِ . ويروى [ما لم تَجْتَفِفُوا] بِالْجِيمِ . وقد تقدّم . ويروى بالخاء المعجمة وسيذكر في بابه .

- وفي حديث السِّيَاقِ ذَكَرَ [الْحَفِيَاءَ] وَهُوَ بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ : مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أُمِّيَالٍ . وَبَعَظُهُمْ يُقَدِّمُ الْيَاءَ عَلَى الْفَاءِ